

ما حقق عليهم اذ لا يناسبه التقدير لعدم العمل بما قلده
فيه لانه ليس فيه حفيد تخفيف لان التخفيف في
العمل ما ياتي في العمل السابق من جنسه مقلد الامام
احد خصومه مع العذر وليس فيه تعلق بما مضى
كما يقاها انتم في حال الشارح وكان صلي الله عليه وسلم
يجب تخفيف عليهم في صحيح البخاري وعنه عاتبة رضي
الله عنها لفظ عنهم وفي رواية بلفظ ما يخفف عنهم
اي ائمة ورواه عدة احاد صحيحة دالة على هذا
المعنى قلده وذلك لقوله تعالى يرفقا الله بكم اليسير
ولا يريد بكم العسر وروي الشيخان وغيرهما
حديثا انما بعثتم ميسرين ولم يجعلوا عسرهم بيلا احد
لنفسه صحيح غير ذلك اليسير وروى الشيخ احمد
المتدبر في كتاب الحج من فروع اختلاف ائمة رحمة
ونقله ايضا الاخير في مقدمة جامعته من قول
ما لم روي في المدخل للبيهقي عن القاسم بن محمد انه
قال اختلاف ائمة محمد صلي الله عليه وسلم رحمة
وميرح ما قاله بعضهم على حمله على الاختلاف
في الاحكام بما في مسند الفردوس عن ابن عباس مرفوعا
اختلاف اصحابي لكم رحمة لان في المدخل للبيهقي
عن عمر بن عبد العزيز قال ما يبسرني ان اصحاب محمد
صلي الله عليه وسلم يتلفوا الا نصحوا ولم يتلفوا
لم تكن

لم تكن رخصة واخرج البيهقي في حديث ابن عباس رضي
الله عنهما قال فيه ان اصحابي بمنزلة النجوم فاما اقدم
بهم اهتديتم واختلف اصحابي لكم رحمة قلده
واختلاف الصحابة هو مشتق اختلاف الائمة ولما اراد
هرون الرشيد حالنا سر عليه موطن الامام ما لم يكن
عنان الناس على القران واليه انك لساني قد سبيل
لان اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم اوتوا قوا
في الامصار فحدثوا فعند اهل كل صدر علم وقد قال
صلي الله عليه وسلم اختلاف ائمة رحمة وهذا
كالصريح في انك اراد الاختلاف في الاحكام قاله
السيد علي السهمودي رحمه الله وقال الحال في فتح
القدير من باب الاعتكاف ان الله سبحانه الاناة
والرقق في كل شي حتى طلبه في المنشي ابي الصلاة
وان كان ذلك يعنون بعضا منه بالجماعة وكره
الاسراع ونهى عنه وان كان محصلا لها كلها
بالجماعة تخصيلا لتخصيلا الخشوع اذ هو يذهب
بالسعة اتفق قلده وهو في حديث
وفي الجامع الصغير للسيوطي عن عمر بن مرفوعا
احضل امتي الذين يعملون بارضا فتمت
لم قال السيد باهتقاه شارح الخبر وما تقول
عن ابن عبد البر انه لا يجوز للعامة تتبع الرضا